

لي ابنت عم أخوها قد رضع من أُمِّي مع أختي الأكبر مني فهل يجوز لي الزواج منها؟ الفوزان - كبار العلماء

صالح الفوزان

لي ابنة عم في سن الزواج وأريد أن أتزوجها لكن المشكلة هي ابن عمي الذي هو أخوها. فقد رضع من أمه عندما كانت ترضعه أو أختي الأكبر مني فهل رضاعة ابن عمي هذه تبطل زواجي من أخته شرعاً؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً. لا مانع من تزوج من تزوج -

[00:00:00](#)

من بنت عمك ولو كان أخوها قد رضع من أمك هذا لا يؤثر ما دامت أنها هي لم ترضى من أمك وانت لم ترضى من أمها فلا علاقة بينكما لا يجوز لك أن تتزوجها. والله تعالى أعلم - [00:00:20](#)